

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٦٣ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٧٥ في شأن الهيئة العامة

لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يضم السيد المستشار/ أحمد الزند - وزير العدل لعضوية مجلس إدارة الهيئة العامة

لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٨ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٥ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب